المملكة المغربية
الأمانة العامة للحكومة
اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

طلب رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية
رقم 89 بتاريخ 28 ديسمبر 2021
بشأن تمديد أجل صفقة عمومية

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية،

بناء على رسالة السيد مدير ..... رقم 6978 المتوصل بها بتاريخ 02 دجنبر 2021؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.394 الصادر في 6 شعبان 1437 (13 ماي 2016) بالمصادقة على دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال؛

وبعد دراسة عناصر التقرير المقدم من طرف المقرر العام إلى الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التداولي للجنة الوطنية للطلبيات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 28 دجنبر 2021،

أولا : المعطيات

بواسطة رسالته المشار إليها أعلاه، استطلع ..... رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية بخصوص طلب شركة «.....» بشأن تمديد أجل الصفقة رقم 2020/...../05 لمدة 24 يوما إضافية، بعدما كان صاحب المشروع قد وافق على تمديد الصفقة المعنية لمدة 42 يوما، وقد عللت الشركة صاحبة الصفقة طلبها هذا لوجود قوة قاهرة تتمثل في الظروف الاستثنائية التي يعيشها العالم جراء تفشي جائحة كرونا "كوفيد 19" بالإضافة إلى المشاكل المتعلقة بالنقل البحري نتيجة زيادة الطلب على المستوى العالمي.

ثانيا : الاستنتاجات

حيث إن المادة 27 من الصفقة نصت على أنه في حالة القوة القاهرة، على المزود الالتزام بمقتضيات المادة 47 من دفتر الشروط الإدارية العامة المطبقة على صفقات الأشغال برسم سنة 2016؛

وحيث إن الفقرة الأولى من المادة 47 من الدفتر المذكور نصت على أنه في حالة وقوع حدث يشكل قوة قاهرة، يحق للمقاول الحصول على تمديد أجل التنفيذ الذي يجب أن يكون موضوع عقد ملحق ..... » ؛

حيث ولئن كانت جائحة "كوفيد 19" يمكن إدراجها من، حيث المبدأ، ضمن مقتضيات الفصل 269 من قانون الالتزامات والعقود المتعلق بالقوة القاهرة والحدث الفجائي، حيث أنها حدثت بصفة غير متوقعة، فإن إبرام الصفقة بتاريخ 2020/12/31 جعل طلب التمديد المبني على مسألة الفجائية والقوة القاهرة غير مبني على أساس قانوني سليم، بحكم أن إبرام الصفقة تم بعد تسعة أشهر من بداية الإعلان عن جائحة كورونا، بداية من شهر مارس 2020؛

أما فيما يتعلق بالمشاكل المتعلقة بالنقل البحري العالمي، فلا يمكن إدراجها ضمن مقتضيات الفصل 269 السالف الذكر، الذي لم يتوقف طيلة الجائحة بالرغم من الصعوبات التي عرفها؛

ومن جهة أخرى فإن طلب التمديد الثاني الذي قدمته الشركة صاحبة الصفقة والمؤرخ في 27 أكتوبر 2021 تم بعد انتهاء الأجل الأصلي للصفقة، والذي كان من المفروض أن ينتهي بتاريخ 25 سبتمبر 2021 أي بعد 20 يوما من تبليغ الأمر بالخدمة.

ثالثا : رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات السالفة الذكر، ترى اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية أنه لا يمكن قبول طلب الشركة بخصوص الحصول على تمديد أجل الصفقة لمدة 24 يوما إضافيا.